

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

وزارة التعليم العالي والبحث العلمي

الأمين العام

رقم 121/أ.ع/2022

بالجزائر، في 27 جانفي 2022

إلى السيدات والسادة:

- مديري مؤسسات التعليم العالي والبحث العلمي،

- المدير العام للديوان الوطني للخدمات الجامعية.

الموضوع: استمرارية مرفق التعليم العالي في ظلّ التدابير الوقائية لمكافحة جائحة كورونا.

المرجع: إرسالي رقم 84/أ.ع/2022 المؤرخ في 20 جانفي 2021.

لقد طلبت منكم بموجب إرسالي المشار إليه في المرجع أعلاه باتخاذ جملة من الترتيبات في إطار تنفيذ قرارات السلطات العليا المعلن عنها خلال الاجتماع الاستثنائي المنعقد يوم الأربعاء 19 جانفي 2022 برئاسة السيد رئيس الجمهورية، والمخصّص لتقييم الوضع الوبائي في البلاد. وفي هذا الإطار، وبعد الاطلاع على القرارات المختلفة التي اتخذتها مؤسساتكم في هذا المجال، ألفتُ انتباهكم إلى أنّ تعليق الأنشطة البيداغوجية، بما في ذلك الدروس الحضورية والامتحانات، ليس إجراءً مستمرّاً، وإنّما أتى على سبيل المثال، لا الحصر، ضمن جملة التدابير المقترحة اتخذها لمكافحة تفشيّ جائحة كورونا في الوسط الجامعي. كما أنّ هذا الإجراء لا يمسّ بالضرورة كامل المؤسسة الجامعية، وإنّما قد يقتصر على قسم أو كلفة أو معهد أو أكثر، حسب الحالة.

لذلك، فإنّ مديري المؤسسات الجامعية، وبالتنسيق مع مديري الخدمات الجامعية، مطالبون بتكييف سير الأنشطة البيداغوجية على مستوى مؤسساتهم، بما (1) يضمن احترام التدابير الوقائية الموصى بها من قبل السلطات الصحية، من جهة، و(2) يكفل استمرارية المرفق العمومي للتعليم العالي، من جهة أخرى.

وعليه، أطلب منكم ما يلي:

1. برمجة الاستئناف التدريجي للأنشطة البيداغوجية والخدمات الجامعية التي تمّ

تعليقها، وذلك بدءاً من يوم الأحد 30 جانفي 2022.

2. استغلال مرونة البروتوكول الخاص بتسيير السنة الجامعية الحالية في تكييف برمجة الأنشطة البيداغوجية، بما في ذلك إمكانية إعادة النظر في نظام التفويج، والتوزيع على القاعات، وبرمجة دروس عن بُعد ... الخ،

3. وضع إجراء تنظيمي للتكفل بوضعية الطلبة الذين قد يغيبون عن الأنشطة البيداغوجية بسبب إصابة مؤكدة ومثبتة طبيًا بفيروس كوفيد-19، وذلك كما يلي:

- عدم احتساب الغياب خلال التقييم،

- تمكينهم من إعادة برمجة الامتحانات.

4. فرض الالتزام بتدابير الوقاية الصحيّة، مع فرض نظام رقابة صارم لمدى الالتزام به

داخل الحرم الجامعي، سواء على مداخل المؤسسات أو داخلها، لاسيما:

- إجبارية ارتداء الأقنعة الواقية باعتباره إجراءً وقائيًا ملزمًا قانونًا،

- المراقبة المستمرة لمدى الالتزام بتدابير الوقاية في الفضاءات التي قد تشهد إقبالا

جماعيا مثل النوادي، والمكتبات،

- توفير المحاليل المعقمة في مرافق المؤسسات الجامعية والخدمات،

- القيام بالتهوية والتعقيم المنتظمين للهياكل والفضاءات.

5. مواصلة عملية التلقيح داخل الوسط الجامعي لفائدة أعضاء الأسرة الجامعية.

كما يتعيّن عليكم ضمان النشر الواسع لفحوى هذه التوجيهات على أوسع نطاقٍ ممكن،

وإبلاغ الطلبة والأساتذة والعَمّال بها بكلّ وسائل النشر والتواصل المتاحة.

ختامًا، أذكركم بأنّ تأجيل برمجة كلّ الملتقيات والأيام الدراسية وتنظيم كلّ أنواع

التجمّعات على مستوى إداراتكم يبقى ساري المفعول إلى غاية إشعار لاحق (إرسالي رقم 108 المؤرّخ

في 23 جانفي 2022).

تحياتي.



نسخة مرسلة إلى: - السيد الوزير (على سبيل عرض الحال).

- السيد المدير العام للتعليم والتكوين (للمتابعة).

- السيدة مديرة الحياة الطلابية (للمتابعة).